



كلية : الاداب

القسم او الفرع : الاجتماع

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : أ.د جمعة ابراهيم حسين

اسم المادة باللغة العربية : علم اجتماع سياسي

اسم المادة باللغة الانكليزية : political sociology

اسم المحاضرة الحادية عشر باللغة العربية: الدولة وخصائصها

اسم المحاضرة الحادية عشر باللغة الانكليزية : state and its properties

محتوى المحاضرة الأولى

.. مقدمة :

وإن كان هناك بعض الاهتمام بموضوع الدولة في الحضارات القديمة ، إلا أن ذلك الاهتمام بها على أنها من أهم المؤسسات السياسية الموجودة في المجتمع ، لم يظهر جليا إلا في عصر النهضة وعصر التنوير ، عندما بدأ العقل الإنساني يتحرر من هيمنة النظام الديني الكنسي ، وأصبح يمارس المعرفة بشكل علمي موضوعي ، حينها بدأ البحث عن شكل جديد لنظام السلطة السياسية في المجتمع ، فكانت مهاجمة "ميكافيلي" للسلطة الدينية التي يرى في وجودها في قلب إيطاليا (عقبة كداء في طريق وحدتها السياسية) ، وقد كان "قيصر" في حينها يعمل على إقامة دولة سياسية قوية ، رأى فيها "ميكافيلي" نواة يمكن لإيطاليا الالتفاف حولها ، كما سار أيضا على نفس الدرب أصحاب نظرية العقد الاجتماعي .

والدولة تعد من أهم المنظمات السياسية الموجودة في المجتمع ، ولا يمكن مقارنة أهميتها وسيادتها بأهمية وسيادة أيّمة نظمة أخرى ، وذلك نظرا لسلطتها العليا التي تمارسها مع الأفراد والمنظمات ، ونظرا للوظائف المهمة التي تقدمها لأبناء المجتمع (١) ومنذ أن بدأ الاهتمام بموضوع الدولة باعتبارها تنظيم سياسي أو سلطة سياسية ، أو نظام اقتصادي ، أو إداري ، لا يزال يأخذ الكثير من الاهتمام من قبل علماء الاجتماع بصفة عامة ، وعلماء الاجتماع السياسي بصفة خاصة ، وكذلك علماء السياسة والاقتصاد والقانون والإدارة وغيرهم ، ويعكس ذلك مدى الأهمية القصوى التي توليهما المجتمعات للدولة كنظام سياسي قانوني شمولي ، يتعدى شكل نظام الحكم ليقوم بالعديد من المسؤوليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية ، التي تهم المواطنين في إطار الدولة .

تعريف الدولة :

رغم الاهتمامات المشتركة التي يوليهها علماء العلوم الاجتماعية بمختلف تخصصاتهم لموضوع الدولة ، إلا أن تعريفاتهم للدولة اختلفت وتعددت تبعاً لطبيعة تلك الاهتمامات ،

لذلك. لذلك فقد طرح علماء القانون ، والمجتمع ، والسياسة ، والتاريخ ، والفلسفة ، والاقتصاد ، وغيرهم ، الكثير من التعريفات للدولة ، سنشير إلى بعضها ، إلا أنه من الجدير بالذكر أن هناك تداخل كبير بين مفهوم الدولة وعدة مفاهيم أخرى ، مثل المجتمع ، والسلطة ، والقوة ، والنفوذ ، والسيادة ، وغيرها من المفاهيم التي تحتاج عند تفسيرها إلى توضيح معانيها بشكل يبين الفروقات الجوهرية التي تميز كل منها ، وقد أدى هذا الارتباط في تفسير هذه المفاهيم بتفسير مفهوم الدولة ، إلى صعوبة وضع تعريف محدد لها ، ومن هذه التعريفات :

الدولة عبارة عن مجموعة من الناس الاجتماعيين بينهم : Duguit " - تعريف " ديجي طبقة حاكمة وأخرى محكومة ، بذلك فإن " ديجي " يطلق اسم الدولة على كل تنظيم للجماعة السياسية ، القديم منها والحديث ، المتاخر والمحضر ، أي أن كل مجتمع سياسي مهما كانت صورته يسمى دولة .

الدولة كمفهوم في علم السياسة والقانون العام ، هي : Garner " - تعريف " جارنر مجموعة من الناس يزيدون أو يقلون عددا ، ويشغلون بصفة دائمة قطعة محددة من الأرض ، ويكونون مستقلين تماما أو تقريرا من السيطرة الخارجية ، ولهم حكومة منظمة تدين لها هيبة المواطنين بالطاعة المعتادة .

تعد الدولة تنظيم أعم وأشمل من الحكومة ، : R.Maciver " - تعريف " رو برت ماكيفر ولها دستورها وقوانينها ، وطريقتها في تكوين الحكومة وهيبة مواطنيها ، كما أن الدولة هي بيئة المجتمع السياسية ، وجزء من بيئته الاجتماعية الشاملة ، ووجودها الخاص رهين بوجود نظام اجتماعي أوسع منها ، بذلك تعد الدولة البناء السياسي بما لها من عادات (1). وتقاليد ، وبما تقيمه من علاقات بين الحكم والمحكمين ، وليس مرادفة للحكومة M.Weber " - تعريف " ماكس فيبر تعد الدولة تنظيميا عقليا ، يوفر القيادة الرشيدة : التي تسعى إلى استخدام القهر لتحقيق أغراضها ، كما يعرفها بأنها: مشروع سياسي ذو

طابع طابع مؤسساتي ، تطالب قيادته الإدارية بالنجاح ، وفي تطبيقها لأنظمة ، باحتكار

(الإكراه أو القهر البدني المشروع ، ذو الصفة الشرعية)^١

- أما التعريف الذي نلاحظ شبه اتفاق عليه بين علماء العلوم الاجتماعية والدارسين لموضوع الدولة، و الذي يعرف الدولة ، بأنها مجموعة من الأفراد ، يقيمون بصفة دائمة في إقليم معين ، وتسيطر عليهم هيئة منظمة استقر الناس على تسميتها الحكومة .
أركان الدولة :

إننا نلاحظ من التعريفات المختلفة التي أطلقها العلماء بمختلف تخصصاتهم وتوجهاتهم الفكرية ، بأن الدولة تستند إلى أسس ثلاث لابد من توافرها ، يأتي في مقدمتها مجموعة الأفراد الذين يطلق عليهم أيضاً كلمة شعب ، هؤلاء الأفراد يجب أن يكونون مستقرين بشكل دائم على رقعة من الأرض تسمى إقليماً ، ويكمel هذه الأسس ضرورة وجود سلطة تنظم حياة هؤلاء الأفراد ، وما ينجم عن تفاعلهم من عمليات اجتماعية . على إننا نؤكد بداية ، بأن هذه العناصر الأساسية ، وهي الشعب والإقليم والسلطة ، عندما تكتمل لتكون ذلك الكيان المسمى الدولة ، فإن مفهوم الدولة بعد ذلك يكون أكبر وأشمل من تلك العناصر ، فيكون ولاء وانتفاء الأفراد لها بشكل يسمو ويعلو بقدر سمو وعلو مفهوم الدولة على المستوى العقلي ، وليس فقط بالنظر إليها على إنها مجموعة من القواعد القانونية الملزمة للأفراد .

أولاً : مجموعة الأفراد (الشعب) :

العنصر الأساس الأول في بناء الدولة هو وجود مجموعة من الأفراد ، ويطلق عليهم وهم السكان الذين يعيشون في إطار الدولة ، ولكي ، Population (كلمة شعب تستطيع تلك المجموعة أن تتعايشه معاً ، فيجب أن تتوافر عندهم الرغبة في ذلك ، و تلك الرغبة تأتي من عوامل مختلفة ، كالتجاور ، والتشابه في التقاليد ، والاشتراك في الطموحات ، ووحدة الأصل ، والدين ، واللغة ، وإن كان لا يشترط بالضرورة توافر هذه العوامل

مجتمعـة (مجتمعـة)^١ ، وقد ركز رواد نظرية العقد الاجتماعي على أن بناء الدولة يؤسس أصلاً على وجود مجموعة من الناس أو الجماعات التي يوجد بينها تنظيم اجتماعي معين ، يستند إلى الشرعية القانونية ، ووجود التزام متبادل بين الحكام والمحكومين ، في حين أن ذلك لا يتم

إلا في إطار الرغبة المشتركة بين أفراد الجماعات في التعايش سويا بالشكل الذي يجعلهم يشعرون بالانتماء للدولة .

وإذا كانت الرغبة المشتركة في التعايش عند السكان ، من أجل حمايتهم ونيل حقوقهم واشباع حاجاتهم المختلفة ، تعد عاملًا مهمًا لقيام الدولة ، فإن العوامل الأخرى ليست بالضرورة أن تتوارد مجتمعة ، فليس من الضروري أن يتكون السكان من قومية واحدة ، فهناك الكثير من الدول الحديثة التي تكونت بالرغم من تعدد قوميات شعوبها وأفرادها ، مثل ألمانيا ، وأمريكا ، والهند ، ويران ، والعراق ، وبريطانيا ، وغيرها ، التي تشكلت شعوبها نتيجة لتاثير الحروب أو الهجرة الجماعية أو الفردية ، وهذا الأمر ينطبق أيضا على الدين واللغة ، كما أنه لا يشترط عدد معين من الأفراد ، فحجم السكان قد يزيد أو

ينقص حسب الظروف المتاحة لكل دولة ، تأسيسا على المعطيات التي ذكرناها ، فقد يكون حجم السكان بالآلاف ، كما في إمارة موناكو ، أو في بعض دول الخليج العربي ، وقد يكون بالملايين ، كما في ليبيا ، ومصر ، وقد يصل إلى المليار أو أكثر ، كما في الهند ، والصين ، لكن إذا نظرنا من الناحية القانونية ، فإن الدول متساوية رغم اختلاف عدد سكانها ، أما من ناحية التأثير السياسي والاقتصادي ، وفاعلية المجتمع ، وتقدم ورفاهية أفراده ، فإن حجم السكان ، خاصة في الدول الحديثة، له تأثير ملحوظ ، ويدع من أهم مميزاتها وخصائصها التي تميزها عن دولة المدينة التي سادت إبان الحضارة اليونانية القديمة .

نظرا لهذه المعطيات ، فقد حدث تداخل بين مفاهيم الأمة ، والشعب ، والسكان ، كما استخدما البعض كمرادف لمعنى الدولة ، وأصبحت بشكلاها العام تعطي مدلولا واحدا ، إلا

. أن الدارس المتخصص يجب أن يفرق بين استخداماتها ، فالامة هي مجموعة من الأفراد ترتبط فيما بينها بروابط طبيعية معنوية ، مثل وحدة الأصل ، أو اللغة ، أو الدين ، أي الثقافة المشتركة ، كما يربط بينهم تاريخ وتراث اجتماعي يتمثل في العادات والتقاليد ، أما الشعب فليس من الضروري أن تتوفر فيه تلك الوحدة الطبيعية لكي يصبح العنصر المكون للدولة ، فالشعب هو مجموعة من الأفراد ينتمون إلى الدولة بعلاقة قانونية ، ورقة القانون الدولي الخاص بالجنسية هذه العلاقة ، بأنها الرابطة القانونية بين الفرد والدولة ،

كما أنتا عادة ما نطلق كلمة شعب على كل أفراد المجتمع الذين تتكون منهم الدولة ، أما من الناحية السياسية ، فإن كلمة شعب تعني كل أولئك الذين هم خارج السلطة وليس لديهم القوة ، أي عامة الشعب .

لذا فإن ليست كل أمة دولة ، وليس كل دولة أمة ، فالأمة العربية التي لها خصائص وسمات مشتركة ، مثل اللغة ، والدين ، والتاريخ ، والأصل ، وما إلى ذلك من الخصائص والسمات التي تجعلها أمة واحدة ، فإنها تتكون من عدد من الدول يصل إلى ٢٢ (دولة) .

إذن فإن ما يميز الأمة عن الشعب هو بروز الجانب الاجتماعي الذي يكمن في وجود المصالح والروابط بين أفراد الجماعة ، أو أنه لا يتشرط لقيام الأمة توافر الظاهرة السياسية ، أي الخضوع لسلطة سياسية ، فقد تقوم الأمة دون أن ينشأ عنها دولة ، وعليه فإن مفهوم الشعب ومفهوم الأمة ، وإن عنى كل منهما وجود جماعة معينة تقطن على سبيل الدوام والاستقرار رقعة إقليمية محددة ، فإن ما يميز مفهوم الشعب هو توافر الظاهرة السياسية ، أي خضوع أفراد هذه الجماعة لنظام سياسي معين ، وإن ما يميز مفهوم الأمة هو توافر الظاهرة الاجتماعية ، أي وجود الرغبة لدى أفرادها في العيش معا ، تلك الرغبة (القائمة على روابط مادية أو روحية) ١.

كذلك نجد أن البعض يستخدم كلمة السكان كمرادف لكلمة شعب ، أي استعمالها لإعطاء نفس المدلول ، لذا يشار إلى أن السكان أو الشعب مقوم أساسي لقيام الدولة ، إلا .

أنأن البعض يلاحظ أن مصطلح السكان أوسع في مضمونه من مصطلح الشعب ، إذ أن السكان يشملون المواطنين والأجانب الذين يعيشون على أرض الدولة ، في حين ينصرف (مصطلح الشعب إلى رعايا الدولة أو مواطنيها الذين يتمتعون بجنسيتها) ١.

وتتجدر الإشارة إلى أن استخدام مصطلحات الأمة ، والشعب ، والسكان ، وأيضا الدولة ، بنفس المعنى أو المضمون ، من الناحية الشكلية والمفهوماتية ، كثيرا ما يؤدي إلى الالتباس والخلط والغموض ، حيث يعد تحديد المفاهيم بدقة ووضوح من أهم شروط الوصول إلى الرأي العلمي ، خاصة عندما يتعلق الأمر بفرض الفروض العلمية لغرض

الوصول إلى القوانين والنظريات العلمية .

إن الكثير من الكتّاب يحاولون الابتعاد عن الخلط الناجم عن استخدام المصطلحات المشار إليها ، فيستخدمون مصطلح المواطن ، الذي يعده بعضهم أسلم المفاهيم التي يمكن أن تعبّر عن العنصر الإنساني في الدولة ، وعلى الرغم من ذلك نجد أن مفهوم المواطن يعني عند عدد من هؤلاء الكتّاب ، مواطنين الدولة ورعاياها ، في حين يعني عند آخرين ، فقط الأفراد الذين يحملون جنسية الدولة ، ويتمتعون فوق ذلك بكل الحقوق السياسية ، أما الرعايا ، فهم أولئك الذين يحملون جنسية الدولة ، لكنهم لا يتمتعون ب مباشرة الحقوق السياسية .

ومفهوم المواطن يعطي بعده سياسياً كبيراً ، حيث أنه يعبّر عن مدى عمق العلاقة بين الأفراد ووطنهم ، لكن العلاقة التي يطلق عليها المواطن ، الناتجة عن علاقة الانتساب المادي والمعنوي للوطن ، بكمال نظمه السياسية والاجتماعية ، والتي تجعل الفرد مستعداً للتضحية من أجله بكل شيء .

والفرد عندما ينتمي إلى الوطن أو الدولة يطلق عليه صفة مواطن ، وعندما ينتمي إلى المجتمع ينعت بأنه فرداً ، وعندما ينتمي إلى الإنسانية يسمى إنساناً .
ثانياً : الإقليم :

يعيد الإقليم أحد العناصر الثلاثة المهمة ، في تكوين الدولة ، إذ أنه لا يكفي وجود مجموعة متراقبة من الأفراد لقيام دولة ، حتى وإن توافرت لها الخصائص المميزة التي سبق وأن أشرنا إليها ، إذ لابد من وجود بقعة محددة من الأرض يستقرون عليها ، ويمارسون نشاطاتهم فوقها بشكل دائم ، كي يمكن قيام الدولة ، وهذا ما يطلق عليه إقليم الدولة ، ووجوده شرط ضروري لقيامها ، حيث أنه يمثل النطاق الأرضي ، والحيز المائي ، والمجال الجوي أو الهوائي ، الذي تباشر عليه الدولة سيادتها ، وتفرض في إطاره نظمها وقوانينها ، وبذلك فإنه لا يمكن أن تكون هناك سلطتين ذات سيادة على إقليم واحد .
ويمكن هنا الإشارة إلى أهم عناصر الإقليم وهي :

- الإقليم الأرضي : كما أنه ليس هناك تحديد من حيث العدد للأفراد الذين يكونون الدولة ، كذلك ليس هناك تحديد لمساحة الإقليم الذي تقام عليه الدولة ، فقد يكون إقليما واسعا متراميا الأطراف ، وقد يكون إقليما ضيقا محدود المساحة ، وذلك لا يؤثر على شخصية الدولة القانونية ، إلا أنه يؤثر في كيانها من الناحية السياسية ، حيث أن المساحة الأرضية الضئيلة لإقليم الدولة سيؤدي يقينا إلى تضاؤل أهمية هذه الدولة وضعف مكانتها في العالم ، وبالمقابل فكلما كانت مساحة إقليم الدولة كبيرة ، كلما كان ذلك عاما مساعدا على تزايد قوة الدولة .

إلا أن الأمر المهم الذي يجب معرفته ، أن العصر الحاضر لا يعطي كثير الاهتمام للدولة المفردة مهما كانت قوتها الاقتصادية والسياسية ، ومهما كان عدد سكانها أو مساحتها أراضيها ، بقدر ما يهتم بضرورة انضمام أي دولة إلى فضاءات اقتصادية وسياسية ، تملك من خلالها القوة والاحترام ومكانية المزيد من التقدم .

فالإقليم الأرضي يقصد به المساحة الأرضية التي تبسط عليها الدولة سلطتها ، ويتضمن ذلك سطح الأرض وما عليه من سهول ووديان وهضاب وجبال ، وكل ما ينبع عن ذلك من ثروات ، كذلك باطن الأرض و ما به من ثروات معدنية مختلفة ، كما تجدر الإشارة إلى أنه لا يشترط أن يكون إقليم الدولة الأرضي متصلا في أجزاءه ، إذ قد يكون منفصل الأجزاء حسب ظروف كل دولة ، حيث تكون بعض الدول من مجموعة من

الجزر الجزر ، ويكون لإقليم كل دولة حدود تفصله عن إقليم الدول المجاورة له ، وتبيّن حدود سيادة الدولة صاحبة الإقليم ، وقد تكون هذه الحدود طبيعة كالجبال أو البحار أو الأنهر ، كما أنها قد تكون غير طبيعة ، وهي التي تلجم إليها الدول التي لا تفصل بين أقاليمها حدود طبيعة ، وثبتت الحدود في هذه الحالة بين إقليمين الدول ، إما بوضع علامات خاصة ، مثل الأعمدة أو الأبنية أو الأسلام الشائكة أو أجسام عائمة في الماء ، وإما أن تكون حسابية ، خطوط الطول أو العرض ، على أن يتم تثبيت ذلك في اتفاقية يتم التوقيع عليها بين سلطة الإقليم والإقليم الذي يشترك معه في تلك الحدود .

- الإقليم المائي : ويشمل كل المسطحات المائية المرتبطة بالإقليم الأرضي ، وهي إما أن تكون داخل إطار الإقليم كالأنهار والبحيرات وكذلك البحار الداخلية ، وإنما أن تكون ملائمة لحدود هذا الإقليم كالبحار والمحيطات والخلجان ، ويطلق عليها البحر الإقليمي ،

وتقوم فكرة البحر الإقليمي على أساس أن سواحل الدولة تمثل حدودها البحريّة ، ويكفل لها القانون الحق في الدفاع عن هذه الحدود المفتوحة ، وتأمينها من كل خطر ، كما يحد القانون المسافة التي تدخل ضمن إطار إقليم الدولة ، وتقاس تلك المسافة بالميل البحري .

- الإقليم الجوي : يشتمل الإقليم الجوي على طبقات الهواء أو الجو التي تعلو إقليم الدولة الأرضي والبحري ، حيث يحق لكل دولة أن تمارس سلطاتها على ما يقع فوق إقليمها من طبقات الجو ، وتنظيم المرور فيها ، وفقاً لمصالحها ومتطلبات أمنها وسلامتها ، ووفق ما يعليه تبادل المصالح ، بناء على اتفاقيات تبرم بين الدولة وغيرها من الدول الراغبة في استعمال تلك الأجواء ، وتتجدر الإشارة هنا إلى أن الفضاء الجوي في مدياته البعيدة ، لم يعد الآن حكراً على دولة دون غيرها ، خاصة بعد أن تقدم العلم ، وساعدت التكنولوجيا الحديثة على غزو الفضاء بأقمار صناعية لا حصر لها لأغراض متعددة ، غير أن الاستفادة لا تتم في هذا المجال إلا للدول الصناعية الكبرى القادرة على ذلك .

ثالثاً : السلطة السياسية : يقضي قيام الدولة إلى جانب الشعب والإقليم ، وجود سلطة سياسية ، أي وجود هيئة حاكمة تتولى تنظيم شئون الأفراد في الدولة ، والعمل على تحقيق

الأهداف القانونية والسياسة وغيرهم ، وقد عرفنا عندما تحدثنا عن أركان الدولة المكونة من مجموعة الأفراد ، والإقليم ، والسلطة المنظمة ، بـ أنه عندما تتوافق هذه المقومات يتأسس كيان الدولة ، إلا أننا نلاحظ اختلافات مهمة بين ما أورده المتخصصون في هذا المجال فيما يخص أصل نشأة الدولة ، وهنا يبرز توضيح اتجاهين رئيسيين لكل منهما مبرراته ، حيث يذهب الاتجاه الأول إلى الحديث عن نشأة السلطة السياسية الحاكمة ، و يعد ذلك أساس نشأة الدولة ، في حين نجد أن الاتجاه الثاني لا يهتم بموضوع الهيئة الحاكمة ، لأنه يرى فيه موضوعاً مستقلاً ليس له علاقة مباشرة بنشأة الدولة ، ويحدد صور أخرى لنشأتها . أما توجّهنا في هذا الكتاب ، فهو الأخذ بالاتجاهين المذكورين ، لاعتقادنا بأنهما وجهين لعمله واحدة ، فهما مكملين لبعضهما من حيث الرؤية العلمية ، ومن حيث التطور التاريخي لنشأة الدولة وأشكالها المختلفة ، فقد تطور مفهوم الدولة من أنها تعني الحكومة ، أو النظام القائم ، أو الأسرة الحاكمة ، حيث كان يشار إلى ذلك بالقول : الدولة الأممية ،

الدولة العباسية ، الدولة الفاطمية ، دولة الأغالبة ، دولة الروم ، وما إلى ذلك من شواهد يذكرها لنا التاريخ ، إلى أن أصبح مفهوم الدولة يعني ، أنها الجماعة السياسية التي وصلت إلى درجة من التنظيم الذي جعل لها وجوداً مستقلاً عن أشخاص الحكام الذين يمارسون السلطة فيها .

وس ن تعرض للاتجاهين الذين أشرنا إليهما بشكل مختصر :
أولاً : الاتجاه الأول في أصل نشأة الدولة : يأخذ هذا الاتجاه بالتدخل الحاصل بين مفهوم الدولة ومفهوم السلطة السياسية ، وقد اعتمد على عدد من النظريات المفسّرة لذلك ، وهي :

١- النظريات الثيوقدراطية :

تقوم النظريات الثيوقدراطية أو الدينية ، على أساس أن الدولة هي نظام إلهي ، خلقها الله وهو مصدر السلطة فيها ، و إن الحكم مصطفى من الله ، وبذلك فإن إرادتهم تسمو على إرادة المحكومين ، الذين يجب أن يكونوا خاضعين تماماً لـ إرادة الحكم ، لذا نجد أن هذه النظريات استغلت لنوطيد سلطان الملوك والأباطرة ، من أجل تبرير سلطانهم

المستبد المستبد ، الذي يكون فوق كل رقابة ، لأن أولئك الحكام محاسبون فقط أمام الله نظراً لسمو طبيعتهم على طبيعة البشر ، وبالتالي فلا يحق للمحكومين الخروج عن طوعهم أو محاسبتهم ، و إن اتفقت النظريات الثيوقدراطية في تأسيس سلطة الحكم على أساس ديني ،
(إلا أنها اختلفت فيما يتعلق باختيار الحكم على النحو التالي) ١

- نظرية الطبيعة الإلهية للحاكم : تقوم هذه النظرية على أساس أن الحكم يكون من طبيعة إلهية ، فلم يكن فقط مختار من قبل الإله ، بل هو الإله نفسه ، لذلك فإن التاريخ يذكر لنا بأن المدنيات القديمة في مصر والصين والهند ، قد قامت على هذا الأساس ، حيث كان ينظر إلى الحكام من ملوك وب الأطرا على أنهم آلهة .

- نظرية الحق الإلهي المباشر أو التفويض الإلهي : تختلف هذه النظرية عن سابقتها بأن الحكم ليس إله أو من طبيعة إلهية ، إنما هو بشر يصطفيه الله ويودعه السلطة ، عليه فإن الحكم يستمد سلطنته من العناية الإلهية وحدها ، دون أن يتدخل أحد من البشر في اختياره ، أو تكليفه ، فالإله هو الذي يختاره بشكل مباشر ، و بذلك و إن اختلفت هذه النظرية

مع سبقتها في طبيعة الحاكم ، فإن النظريات تتفقان في إعطاء الحاكم سلطات مطلقة غير مقيدة ، على اعتبار أن البشر المحكومين لا يستطيعون التدخل فيما يصدر عن الحاكم .

لقد انتشرت هذه النظرية بظهور المسيحية ، نظرا إلى الحاجة لحماية الإمبراطور ، فأخذ بها رجال الكنيسة لتدعم سلطة الإمبراطور والخضوع لولاته ، لأنه مختار من قبل الإله ويستمد سلطته منه ، وفي إرجاع سند السلطة إلى الله ، يقول القديس بولس : (إن كل سلطة مصدرها الإرادة الإلهية ، ومن ثم تكون سلطة الحاكم ملزمة ، لأنه ليس إلا منفذا لإرادة الله ، ومن عصى الأمير أو الحاكم فيكون قد عصى الله) ، ولاقت هذه النظرية انتشارا في أوروبا خلال القرن السابع عشر .

- نظرية الحق الإلهي غير المباشرة أو العناية الإلهية : ظهرت هذه النظرية نظرا لمقالات النظرية السابقة في تصور شخصية الحاكم ، واطلاق يده واستبداده في الحكم ، وتذهب

هذه هذه النظرية إلى أن الحاكم لا يتم اختياره مباشرة من الإله ، وحتوان كانت السلطة مصدرها الإله ، فإن الشعب هو الذي يقوم باختيار الحاكم عن طريق إرشاده من قبل الإله لاختيار حاكم معين ، بذلك نلاحظ أنه على الرغم من تبني رجال الكنيسة للنظرية السابقة في بداية ظهور المسيحية ، لتدعم سلطة الإمبراطور كما أسلفنا ، فقد دعوا إلى هذه النظرية (نظرية الحق الإلهي غير المباشر) في العصور المسيحية الوسطى للحد من سلطان واستبداد الأباطرة ، ورغبة في الحد من طغيانهم وتقيد سلطانهم .

(٢ - النظرية الديمocrاطية) ١

تقوم النظريات الديمocrاطية على أساس أن السلطة مصدرها الشعب ، وبذلك لا تكون السلطة الحاكمة مشروعة ، أي ليس هناك ما يبرر قيامها ويعطيها مشروعية الحكم ، إلا إذا كانت نتاج الإرادة الحرة للجماعات التي تحكمها ، وترجع نشأة هذا الاتجاه التنظيري الديمocrطي إلى عهد فلاسفة اليونان في القرن الثالث قبل الميلاد ، كأساس للتجمع السياسي اليوناني ، إلا أن ازدهاره كان بقيام نظريات العقد الاجتماعي التي ظهرت في المجتمع الأوروبي مع بدايات القرن السابع عشر ، وانتشرت خلال القرن الثامن عشر ،

حيث برزت بصورة واضحة واحتلت مكانة خاصة في الفكر السياسي ، على يد عدد من المفكرين في أوروبا ، كان أبرزهم الإنجليزيان هو بز ولوك ، والفرنسي روسو.

- نظريات العقد الاجتماعي : تقوم هذه النظريات على رضيئين هامتين هما : حالة الفطرة الأولى ، والعقد ، و العقد إما أن يكون عقدا سياسيا اجتماعيا يوضح نشأة المجتمع ، وإما أن يكون عقدا حكوميا ، أي الاتفاق المبرم بين الحاكمين والمحكمين ، ويفترض أصحاب نظريات العقد الاجتماعي أن حالة الفطرة الأولى أو الحالة الطبيعية ، هي تلك الحالة التي سبقت التكوين السياسي للمجتمع ، وأن المنظم الوحيد لحياة الناس في

هذه الفترة كان هو القانون الطبيعي ، الذي تتجه طبيعة تلك الحياة ، وليس القوانين الوضعية ، وقد كان اغلب الكتاب يصف حالة الإنسان في هذا المجتمع بأنها كانت حالة وحشية .

أما الفرضية الثانية ، وهي العقد الاجتماعي ، فقد تعددت الآراء في هذا الموضوع ، حيث عده بعضهم حقيقة تاريخية ثابتة تشرح نشأة المجتمع ، فيما يرى آخرون بأنه عقدا حكوميا نشأ بين الحاكمين والمحكمين ، إما عده البعض أساسا صالحا لما يجب أن تكون عليه العلاقة بين طرفي السلطة من حاكمين ومحكمين ، وتتجدر الإشارة إلى أن النظريات التي قال بها هؤلاء المفكرون (هو بز ولوك وروسو) ، اتفقت على إرجاع نشأة الدولة إلى فكرة العقد ، وأن الأفراد قد انتقلوا من الحياة البدائية التي كانوا يعيشونها إلى حياة الجماعة السياسية المنظمة بموجب العقد ، أما الاختلاف فقد جاء نتيجة لاختلاف التصورات الخاصة لكل نظرية بشأن حالة الفطرة السابقة على الاجتماع المنظم ، ومن هم أطراف العقد ، وما يمكن أن يتربى من نتائج على عملية العقد .

وسنعرض فيما يلي وجهة نظر كل واحد من المفكرين الثلاثة بشأن الأصل التعاقدى للدولة ، أي كيفية قيام الدولة على أساس العقد الاجتماعي ، وتفسير كل واحد منهم لذلك ، في إطار توجهاته الفكرية التي كان يؤمن بها :

أولاً : نظرية العقد الاجتماعي عند توماس هوبز : إن تصور هوبز للفرد ، أنه ليس اجتماعيا كما زعم أرسطو ، بل أنه يعمل مدفوعا بمصلحته الخاصة المعبرة عن أنانيةه ،

وبذلك فإن حياة الأفراد في حالة الفطرة ، كانت في إطار العنف والصراع بين الأفراد ، وفي جو من البؤس والشقاء ، والتعرض لمخاطر سيطرة القوي على الضعيف ، ما أدى إلى انعدام الأمان والاستقرار وضياع الحرية ، نتيجة لحرب الكل ضد الكل ، فكان مقدار ما يتمتع به الفرد من حقوق مساوٍ لما يملك من قوة ، لذلك فعندما أراد الأفراد الخروج من هذه الحياة الفوضوية ، والانتقال إلى حياة يسودها الأمان والاستقرار ، اتفقوا على إبرام العقد الذي يمكنهم من العيش بسلام ، ويرى هوبيز أن العقد قد تم بين الأفراد ، ولم يكن الحكم طرفاً فيه ، حيث اتفقوا فيما بينهم على العيش معاً بسلام تحت سيطرة واحد منهم ،

يتولى الدفع عنهم وحماية الحياة المنظمة الجديدة ، مقابل أن يتنازلوا عن حقوقهم الطبيعية التي كانوا يتمتعون بها .

وإذا ما حلّنا ما ذهب إليه هوبيز ، تحليلاً موضوعياً ، نرى بأن الفكرة التي جاء بها لتفسير نشأة الدولة ، هي فكرة ليست ديمقراطية ، بل هي تعبّر عن الديكتاتورية بشكل صريح ، حيث يرى هوبيز ، أن الحكم لم يكن طرفاً في العقد ، لأنّه قبل وجود الدولة توجد الجماعة أو مجموعة الأفراد دون الحكم ، أما بعد قيام الدولة ، فلن يكون هناك إلا الحكم ، لأن الجماعة تتحل بمجرد قيام الدولة ، وقد أطلق على الحكم صفة الإله البشري أو اللوفثان ، الذي يجب أن يكون قوياً ، وأن يكون الوحيد الذي تسمع أوامره وتطاع ، دون تدخل الأفراد المحكومين .

ثانياً : جون لوك : يتفق لوك مع هوبيز في تأسيس المجتمع السياسي (الدولة) ، على وجود عقد اجتماعي انتقل به الأفراد من الحياة البدائية إلى الحياة الجماعية ، لكنه لا يرى أن حالة الفطرة هي حالة فوضى وحرب كما يدعى هوبيز ، بل أن الحياة في هذه الحالة تجري على أصول القانون الطبيعي ، لذى لزم الأفراد ، بحكم كونهم أحراراً متساوين ، أن لا يعتدي أحدهم على الآخر في أي حق من حقوقه ، ويذهب إلى أنه توجد جماعة طبيعية بين الأفراد تسبق الجماعة السياسية ، تخضع لنواوميس الطبيعية ولا تخضع لرئيس يحكمها ، إلا أن الأفراد رغبوا في التحول إلى حالة أفضل ، فأنشئت الجماعة السياسية (الدولة) ، سالكين في ذلك طريق التعاقد فيما بينهم لإقامة سلطة تحكمهم وتقيم العدل بينهم ، أما الحكم فيكون طرفاً في العقد ، ويلتزم نحو الأفراد بالتزامات معينة ، كما أن

الأفراد لا يتنازلوا عن كل حقوقهم ، و إنما عن القدر اللازم لإقامة السلطة والمحافظة على حقوق الجميع ، وبذلك يتم التعاقد بين الطرفين بالرضا و دون إجبار أو إكراه ، مدفوعين في ذلك بالرغبة في المحافظة على حياتهم والتمتع بحقوقهم .

ثالثا : جان جاك روسو : إن كان "روسو" قد أتفق مع "هوبز" و "لوك" في أن الأفراد ينتقلون من حياة حالة الفطرة إلى حياة الجماعة المنظمة عن طريق التعاقد ، إلا أنه اختلف معهما في تصوره لطبيعة هذا التعاقد ، حيث حاول أن يأخذ موقفا وسطا بين أفكار

هوبز